



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## برنامج دعم المجتمع المحلي في لبنان

تحسين الفرص  
الاقتصادية

التخفيف عن  
مسببات النزاع

تعزيز الخدمات  
الأساسية

تم تحضير هذا العرض بفضل دعم الشعب الأمريكي من خلال الوكالة الأميركية للتنمية الدولية (USAID) ، ضمن برنامج دعم المجتمع المحلي (CSP) في لبنان. أن المحتوى لا يعكس وجهة نظر الوكالة الأميركية للتنمية الدولية أو حكومة الولايات المتحدة



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

# الواقع القانوني: دور البلديات في معالجة النفايات الصلبة

الاستاذة كرسينا ابي حيدر  
خبيرة قانونية



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## سنقسم عرضنا الى قسمين:

### القسم الاول

دور البلديات والسلطات المحلية قبل اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة

### القسم الثانى

دور البلديات والسلطات المحلية بعد اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القسم الاول

دور البلديات والسلطات المحلية قبل اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القسم الاول: دور البلديات والسلطات المحلية قبل اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات

- القانون رقم 118 الصادر في العام 1977 قانون البلديات.
- المرسوم رقم 7975 الصادر في 5/5/1931 لتنظيف المساكن.
- القانون - الصادر في 8/7/1939 قانون حماية المناظر والمواقع الطبيعية في لبنان.
- القرار رقم 425/1 - الصادر في 8/9/1971 فرض استعمال أكياس بلاستيك لجمع النفايات .
- المرسوم 8735 الصادر في العام 1974 مرسوم النظافة العامة.
- القانون رقم 64 تاريخ : 12/08/1988 قانون المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القسم الاول: دور البلديات والسلطات المحلية قبل اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات (تابع)

- القانون رقم 444 تاريخ 29 تموز 2002 قانون حماية البيئة.
- المرسوم رقم 9093 - الصادر في 15/11/2002 تحديد اصول وقواعد توزيع اموال الصندوق البلدي المستقل.
- القانون رقم 280 - الصادر في 30/4/2014 إعطاء حوافز مالية للبلديات المحيطة بمطمر عبيه - عين درافيل وإعفائها من بعض الاقتطاعات والمتوجبات المستحقة عليها.
- تعميم وزارة البيئة 1/8 للعام 2015 والمعدل بالتعميم رقم 1/7 للعام 2017 بعض الإرشادات بشأن الإدارة المتكاملة للنفايات المنزلية الصلبة للبلديات واتحادات البلديات والقائمقامين والمحافظين.
- اهم قرارات مجلس الوزراء.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قانون رقم 118 الصادر في العام 1977

قانون البلديات: حدد دور المجلس البلدي ودور رئيس البلدية ودور مجلس الاتحاد البلدي في معالجة النفايات:

- يتولى المجلس البلدي: دون أن يكون ذلك على سبيل الحصر، الأمور التالية:
- دفتر الشروط لصفقات اللوازم والأشغال والخدمات.
- البرامج العامة للأشغال والتجميل والتنظيفات والشؤون الصحية والمياه والإنارة.
- إنشاء الأسواق والمنتزهات والمجارير.... ومصارف النفايات وأمثالها.
- يجوز للمجلس البلدي ضمن منطقته أن ينشئ أو يدير بالذات أو بالواسطة أو يسهم أو يساعد في تنفيذ أعمال ومشاريع المستشفيات العمومية والمصحات والمستوصفات وغير ذلك من المنشآت والمؤسسات الصحية.



## قانون رقم 118 الصادر في العام 1977

يتولى رئيس المجلس البلدي: كل ما يتعلق بالتنظيف والإنارة ورفع الأنقاض والأقذار.

فرض ما يلزم من تدابير النظافة والراحة والصحة والسلامة على وسائل النقل العمومي.

كل ما يختص بحماية البيئة والمناظر الطبيعية والآثار التاريخية وصيانة الأشجار والأماكن المشجرة، ومنع التلوث.

- يحق للموظفين البلديين المنوط بهم تطبيق أو مراقبة تنفيذ القوانين والانظمة المتعلقة بالصحة العامة والنظافة العامة...

- يتداول مجلس الإتحاد ويقرر في المواضيع التالية:

- المشاريع العامة ذات المنافع المشتركة التي تستفيد منها جميع البلديات الأعضاء أو بعضها أو التي تشمل نطاق أكثر من إتحاد واحد سواء كانت هذه المشاريع قائمة أو مرتقبة.

- كالطرق والمجارير والنفايات والمسالخ... وخلافها.





## المرسوم رقم 7975 الصادر في 5/ايار/1931

### تنظيف المساكن

- يمنع رمي الأقدار والفضلات والأسمدة وسائر المواد القذرة حول المساكن ويجب جمع هذه المواد وطمرها في الأرض أو تسليمها إلى مصلحة التنظيف البلدية.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القانون - الصادر في 8 تموز 1939

قانون حماية المناظر والمواقع الطبيعية في لبنان:

- في نطاق الأرض المصنفة كمنظر أو كموقع طبيعي لا يجوز ..... إنشاء أية مقبرة أو مستودع للانقاض أو للاقدار....
- يقوم باثبات مخالفات هذا القانون جميع الضابطة القضائية والعادية والمساعدة وعمال الدوائر الاقتصادية المحلفين وعمال البلديات والاحراج وجميع أفراد القوة العامة. وكل محضر يثبت مخالفة لأحكام هذا القانون يحال إلى النيابة العامة وإلى دوائر الاقتصاد الوطني ويستلزم ملاحقة النيابة العامة للمخالف مباشرة.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القرار رقم 425/1 - الصادر في 8 ايلول 1971

### فرض استعمال أكياس بلاستيك لجمع النفايات

- فرض على البلديات تأمين العدد الكافي من العمال لنقل أكياس النفايات بصورة دورية، مرة كل أربع وعشرين ساعة.
- على ان تنظم البلديات توقيتاً لجمع النفايات في الشوارع والأحياء، ويعلن عن هذا التوقيت إلى المواطنين.



## المرسوم 8735 الصادر في العام 1974

### مرسوم النظافة العامة:

حدد دور البلديات واتحاداتها والقائمين والمحافظة في إدارة النفايات الصلبة، بما في ذلك تأمين المواقع اللازمة لهذه الغاية:

- منع البلديات من تجميع النفايات على اطراف وجوانب الطرق والساحات بصورة مكشوفة وفي اوعية غير محكمة الاقفال قبل نقلها، ومنع نقلها بوسائل نقل مكشوفة غير محكمة الاقفال.
- تخصص لمعالجة النفايات والفضلات الزراعية والصناعية اماكن تعينها البلديات او يعينها القائمون في الاماكن التي ليس فيها بلديات لموافقة المحافظ في الحالتين، ... بعد طمرها ورسها بكمية من الانقاض والاتربة سماكتها لا تقل عن ثلاثين سنتمرا.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

- على البلديات خلال ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا القانون تجهيز دوائرها بأوعية فنية خاصة محكمة الاقفال لتجميع النفايات قبل نقلها بوسائل نقل غير مكشوفة كما ان عليها في نفس المهلة وضع سلال فنية كافية على جوانب الطرق والاماكن الاهلة من نطاقها البلدي.
- يحدد رئيس البلدية بقرار منه اوقات تسليم النفايات او وضعها في الاماكن المخصصة لتجميعها وذلك بغية عدم ظهورها اثناء النهار على منعطفات وزوايا الشوارع.



## قانون رقم 64 تاريخ : 12 آب 1988

قانون المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة:

- تصدر الجرائم المنصوص عنها في هذا القانون بالاضافة الى افراد الضابطة العدلية من قبل الموظفين الصحيين والبلديين المختصين وموظفي مصلحة حماية المستهلك.



# القانون رقم 444 تاريخ 29 تموز 2002

## قانون حماية البيئة

- يحدد بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير البيئة والوزراء المختصين: شروط تحديد أماكن وإنشاء مراكز التنقية ومكبات النفايات، على اختلافها، وشروط استثمارها والمعايير التقنية الواجب إتباعها في هذه المراكز والمكبات وتحديد مصير النفايات المهملة وإجراءات مراقبة هذه الأحكام.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## المرسوم رقم 9093 - الصادر في 15 تشرين الثاني 2002

تعديل تحديد اصول وقواعد توزيع اموال الصندوق البلدي المستقل:

- تستفيد كل بلدية تقوم بإنشاء مطمر صحي أو معمل لمعالجة نفاياتها ضمن نطاقها من زيادة في عائدات الصندوق البلدي المستقل توازي خمسة أضعاف حصتها، كما تستفيد كل بلدية تقوم بإنشاء مطمر صحي أو معمل ضمن نطاقها البلدي لنفايات عشر بلديات على الاقل من زيادة في عائدات الصندوق البلدي المستقل توازي عشرة أضعاف حصتها.





**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القانون رقم 280 - الصادر في 30 نيسان 2014

إعطاء حوافز مالية للبلديات المحيطة بمطمر عبيه - عين درافيل وإعفاؤها من بعض الاقتطاعات والمتوجبات المستحقة عليها:

- تستفيد كل بلدية أو بلدة يتم في نطاقها إنشاء مطمر صحي أو معمل معالجة للنفايات والتكرير الواردة من البلديات الأخرى، كما تستفيد كل بلدية مجاورة يتضرر نطاقها مباشرة أو غير مباشرة من مثل هذه الانشاءات، من زيادة على حصتها في العائدات التي تترتب لها من الصندوق البلدي المستقل. تحدد البلديات المعنية والأموال التي تستفيد منها وغيرها من الشروط والأصول بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء لاقتراح وزير المالية والبيئة.



## تعميم وزارة البيئة 1/8 للعام 2015 والمعدل بالتعميم رقم 1/7 للعام 2017

الصادر عن وزارة البيئة ويتعلق: ببعض الإرشادات بشأن الإدارة المتكاملة للنفايات المنزلية الصلبة للبلديات واتحادات البلديات والقائمين والمحافظين:

- طال هذا التعميم مختلف مراحل السلم الهرمي لإدارة النفايات، من التخفيف من إنتاج النفايات، إلى إعادة الاستعمال، والفرز من المصدر والتدوير، فالتسيخ واسترداد الطاقة، حتى استصلاح المواقع المشوهة عبر استخدام العوادم، وتضمن المعلومات المتوفرة حول الكلفة.
- كما ذكر بان اي معمل او مشروع يصمم للفرز او التدوير او التسيخ او استرداد الطاقة او استصلاح المواقع المشوهة او غيرها من النشاطات المتعلقة بمعالجة النفايات المنزلية الصلبة او التخلص النهائي منها، بما فيها المحارق، يخضع لاحكام مرسوم اصول تقييم الاثر البيئي (المرسوم رقم 8633 تاريخ 7/8/2012) تطبيقا لقانون حماية البيئة (القانون رقم 444 تاريخ 29/7/2002).



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## اهم قرارات مجلس الوزراء 1/1

هنالك العديد من القرارات المتخذة في مجلس الوزراء اهمها:

- قرار مجلس الوزراء رقم 1 تاريخ 28 حزيران 2006: والذي وافق على الخطة المقدمة من مجلس الانماء والاعمار لادارة النفايات المنزلية.
- قرار مجلس الوزراء رقم 55 تاريخ ايلول 2010: والذي اقر استراتيجيية ادارة النفايات. واهم نقاطه تحفيز وتشجيع البلديات التي تستقبل مرافق معالجة للنفايات.
- قرار مجلس الوزراء رقم 46 تاريخ 30 تشرين الاول 2014 والمعدل تحت رقم 1 تاريخ 1 كانون الثاني 2015 : المبادئ التوجيهية للخطة المتكاملة لادارة النفايات الصلبة في لبنان.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## اهم قرارات مجلس الوزراء 2/1

- قرار مجلس الوزراء رقم 1 تاريخ 9 أيلول 2015:

اخذ بمبدأ لامركزية المعالجة واعطاء الدور للبلديات واتحاداتها في تحمل مسؤولية ملف معالجة النفايات للمرحلة المستدامة وفق اليات تنفيذية يجري اعدادها لهذه الغاية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من خطة المعالجة المرحلية،

على ان يعتمد معيار متوازن يراعي تقسيمات الاقضية او الكميات وان يؤخذ مباشرة باي مشروع جاهز من قبل اي من البلديات او الاتحادات، لمعالجة نفاياتها على ان يتم التنفيذ باشراف فريق فني مركزي برئاسة وزير الداخلية، يضم ممثلين عن وزارات البيئة والمالية ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية وعدد من الخبراء.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## القسم الثاني

دور البلديات والسلطات المحلية بعد اقرار قانون الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

قانون رقم 80 الصادر بتاريخ 10 تشرين الاول 2018  
الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة

المرسوم 5605 الصادر بتاريخ 11 ايلول 2019  
فرز النفايات المنزلية الصلبة من المصدر



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قانون رقم 80 / 2018 تاريخ 10 تشرين الاول 2018

### الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة:

كرس القانون مبدأ وجوب "اعتماد اللامركزية الإدارية في تطبيق الإدارة المتكاملة للنفايات"، وقد اعتبر أن ذلك يتحقق "من خلال تولي الإدارات المحلية مراحل الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة كلياً أو جزئياً"، من دون أن يؤدي ذلك إلى إعفاء السلطة المركزية من تحمّل مسؤولياتها في حال عجزت "السلطات المحلية عن ذلك".

- وضع مسؤولية جمع النفايات المنزلية ونقلها على عاتق الإدارة المحلية التي يمكن ان تستعين بالقطاع الخاص تحت إشرافها، وفق أحكام هذا القانون.

- تقع مسؤولية معالجة النفايات وتحضيرها والتخلص النهائي منها على عاتق الإدارات المحلية والهيئة الوطنية لإدارة النفايات الصلبة،



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قانون رقم 80 / 2018 تاريخ 10 تشرين الاول 2018

اوجب القانون "على كل إدارة محلية إعداد مشروع برنامج محلي لإدارة النفايات الصلبة وفقا لمضمون الاستراتيجية المقررة من قبل مجلس الوزراء ، وذلك خلال مهلة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ إقرار الاستراتيجية (الوطنية)".

يقتضي وضع الاستراتيجية الوطنية خلال فترة لا تزيد عن ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القانون. لذا فرض القانون على البلديات موجب وضع استراتيجيتها المحلية في مهلة لا تتعدى 9 أشهر من تاريخ صدور القانون.





**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قانون رقم 80 / 2018 تاريخ 10 تشرين الاول 2018

- على وزارة البيئة مراجعة خطط البلديات المختلفة في مهلة 3 أشهر.
- تضع وزارة البيئة، خلال فترة 3 أشهر من تاريخ صدور القانون، نظام معلومات وقاعدة بيانات وطنية لإدارة المعلومات المتصلة بالنفايات الصلبة وطرق إدارتها بالتعاون مع الإدارات المحلية.
- يجب أن يتحمل مؤمنو الخدمات (بلدية أو اتحاد بلديات أو تنظيمات لامركزية أو قطاع خاص ملزم ... الخ) مسؤولية جمع النفايات الصلبة ونقلها من نقاط التجميع الى المراكز المحددة بطريقة لا تشكل ضررا على البيئة، وفقا للمعايير والشروط التي تحددها وزارة البيئة بموجب قرار يصدر عن وزير البيئة. كما يجب فرز النفايات الصلبة غير الخطرة في المصدر وفي مراكز الفرز وذلك بهدف فصل النفايات الصلبة القابلة للتحلل وما يتبقى من مواد قابلة للتدوير وإعادة الاستعمال.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قانون رقم 80 / 2018 تاريخ 10 تشرين الاول 2018

- تقع مسؤولية إزالة النفايات الصلبة الموجودة في الأملاك الخاصة والتي يمكن أن تسبب ضرراً على البيئة، على عاتق المالك أو مستثمر هذه الأملاك. وفي حال تمنعه عن ذلك، يتوجب على الإدارة المحلية نقلها على المالك أو المستثمر.
  - في حال تم رمي نفايات صلبة على أملاك خاصة دون معرفة أو اذن المالك أو المستثمر، فإنه يتوجب عليه إخطار الإدارة المحلية، التي عليها اتخاذ الإجراءات المناسبة وتحميل نفقة هذه الإجراءات لمسببها.
  - تقع مسؤولية إزالة النفايات الصلبة الموجودة في الأملاك العامة على الإدارة المحلية، التي عليها اتخاذ الإجراءات المناسبة وتحميل نفقة هذه الإجراءات لمسببها.
- في حال تواجد هذه النفايات قبل تاريخ صدور هذا القانون:
- تقع مسؤولية إزالة النفايات الصلبة الموجودة في الأملاك الخاصة أو العامة على عاتق وزارة البيئة بالتعاون مع الإدارة المحلية



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## الشراكة مع القطاع الخاص

- يمكن للإدارات المحلية و/أو السلطة المركزية إيلاء إدارة أي مرحلة من مراحل الإدارة المتكاملة للنفايات، كلياً أو جزئياً، الى القطاع الخاص
- في ما يعود الى المشاريع التي يجري تنفيذها من قبل السلطة المركزية مع القطاع الخاص تتم وفق الأسس المنصوص عنها في القانون رقم 48 تاريخ 7/9/2017
- اما عقود الشراكة التي تنفذها الإدارات المحلية، فيجري تنفيذها وفقاً لقوانين هذه الإدارات.
- تشرف الإدارات المحلية على مؤمني الخدمات والمشغلين المتعاقدة معهم.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## مصادر التمويل

- الموازنة العامة
- موازنات الإدارات المحلية
- القروض والهبات
- الصندوق الوطني للبيئة

### • استثمارات القطاع الخاص في عملية إدارة النفايات الصلبة

خلافًا لأي نص آخر يجاز للأشخاص المعنويين أو الطبيعيين من القطاع الخاص وللبلديات ولاتحادات البلديات، اصحاب المعامل المرخصة لمعالجة النفايات الصلبة و/أو مراكز التخلص النهائي منها، **وصل الطاقة الكهربائية المنتجة** من معاملهم بالشبكة على حسابهم الخاص، على أن يستحصلوا على الترخيص اللازم في وزارة الطاقة والمياه، وعلى أن تتولى مؤسسة كهرباء لبنان شراء كميات الطاقة المنتجة بسعر أدنى بخمسة عشر بالمائة من متوسط تعرفه بيع الكهرباء التي تعتمدھا، يلغى أو يسحب أو يعلق الترخيص المعطى من وزارة الطاقة والمياه في حال مخالفة المرخص له الشروط التي على أساسها منح الترخيص، ودون أن يترتب للمخالف أي تعويض. يجاز تعديل السعر المذكور بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزيری الطاقة والمياه والبيئة.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## العقوبات

- في حال مخالفة بعض فقرات القانون من قبل الإدارة المحلية أو أي إدارة عامة، تطبق العقوبة المنصوص عنها في القانون على الشخص الطبيعي المسؤول عن هذه المخالفة، وعلى رئيس البلدية ونائبه وأعضاء المجلس البلدي وذلك خلافاً لأي نص آخر.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## المرسوم 5605 الصادر بتاريخ 11 ايلول 2019

يرمي إلى فرز النفايات المنزلية الصلبة من المصدر:

- فرض على كل اتحاد بلديات تأمين موقع لاستقبال نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم على أن يخدم هذا الموقع كافة قرى القضاء الذي يقع ضمنها الاتحاد. وعلى كل مواطن أو متعهد ينتج هذا النوع من النفايات إرسالها إلى الموقع المخصص من قبل اتحادات البلديات أو إلى مواقع المعالجة والتخلص النهائي المرخص لها.
- على اتحاد البلديات تأمين خدمة نقل نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم إلى مواقع المعالجة والتخلص النهائي المرخص لها. ويتوجب أيضاً على اتحاد البلديات تجهيز الموقع بالمواد اللوجستية اللازمة مثل الحاويات وآليات ثقيلة وغيرها.
- فرض رمي النفايات في الأماكن المخصصة لجمعها بحسب طبيعتها و/أو نوعها، أو تسليمها للأشخاص المكلفين بجمعها من قبل السلطة المحلية في المنطقة أو البلدة المعنية،



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## في آلية الفرز ومراحله

تقوم السلطة المحلية بجمع ما تم فرزُه من نفايات ضمن مراكز مخصصة لها تسمى مراكز استلام. كما عليها تأمين المستوعبات التي تستوفي الشروط والمعايير اللازمة لهذه العملية ووضعها في أماكن مناسبة لهذه الغاية، ويحق لها تأمين يدّ عاملة لاستلام أكياس النفايات من منتجها، وتحديد ساعات محددة لمرورهم أقله (5) خمسة أيام أسبوعياً.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## في مراكز الاستلام

- على السلطة المحلية التي تتوفر لديها إمكانية تأمين مراكز لاستلام المواد المفروزة من المصدر ضمن نطاقها، أن تؤمن تلك المراكز وتحدد مكان خاص بها، على أن تفتح هذه المراكز وفق دوام محدد يعمل به وعلى أن لا تتدنى ساعات العمل فيه عن (6) ستة ساعات يومياً، أقله (5) خمسة أيام عمل أسبوعياً، ويتم توضيب المواد وتخزينها ليتم إرسالها في وقت لاحق إلى مراكز إعادة التدوير.
- في حال لم تتوفر لدى السلطة المحلية الإمكانيات التي تخولها تأمين مراكز لاستلام المواد المفروزة من المصدر ضمن نطاقها، تلجأ وزارة البيئة للتنسيق معها بغية تأمين هذا المركز.
- تستقبل مراكز الاستلام المواد المفروزة من المصدر (دون مقابل) ويتم توضيب المواد وتخزينها ليتم إرسالها في وقت لاحق إلى مراكز إعادة التدوير، على أن لا تحصر خدمة هذا المركز بالمقيمين ضمن نطاق السلطة المحلية.





**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## دفاتر شروط الفرز من المصدر

يجب أن تقوم وزارة البيئة، ضمن مهلة لا تتعدى (6) ستة أشهر من تاريخ صدور هذا المرسوم، بتحضير وتوزيع على السلطات المحلية دفاتر شروط نموذجية متعلقة بإدارة أعمال الفرز من المصدر لتلزم أعمال جمع النفايات المفروزة وتأمين الفرز من المصدر، على أن تصدر هذه الدفاتر بموجب قرار عن وزير البيئة.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

بالخلاصة



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## قبل اقرار القانون 80/2018

- صلاحيات البلديات في معالجة مشكلة النفايات الصلبة قبل اقرار القانون 80 كثيرة وكبيرة ولكنها كانت مبعثرة في قوانين ومراسيم عديدة.
- المشكلة الاساسية تكمن في ضعف امكانيات البلديات المالية والتقنية والبشرية.
- تشابك الصلاحيات بين سلطات الرقابة (قائمقام محافظ وزارة الداخلية) وبين وزارة البيئة.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

## فيما خص القانون 80 للعام 2018

اعطى القانون الكثير من الصلاحيات للسلطة المحلية والقى عليها ايضا مسؤوليات:

- لم يذكر القانون أي إجراء يعيد بناء قدرات البلديات لكي تستطيع تحمّل مسؤولياتها المذكورة في القانون خصوصا تطوير قدراتها البشرية والتقنية والمادية.
- عمد إلى تكريس الصلاحية التكميلية للسلطة المركزية في حال عجز السلطات المحلية.
- شجع البلديات واتحاد البلديات على التعاون من اجل حل مشاكل النفايات.
- عقود الشراكة التي تنفذها الإدارات المحلية مع القطاع الخاص، تخضع لقانون البلديات (المادة 50).
- لم تضع وزارة البيئة الاستراتيجية الوطنية لادارة النفايات التي على اساسها تضع البلديات استراتيجيتها المحلية.
- وضح القانون دور وزارة البيئة الا انه ابقى على تشابك الصلاحيات.



**USAID**  
FROM THE AMERICAN PEOPLE

شكراً جزيلاً

[info@csplebanon.org](mailto:info@csplebanon.org)